قَوْنَنة العنصرية الجديدة في إسرائيل: اقتراح قانون الدولة القومية للشعب اليهودي نموذجًا

أمل جمّال*

تكمن أهمية اقتراح **قانون أساس: إسرائيل – الدولة القومية للشعب اليهودي** في كونه يكشف النقاب عن فقدان خجل المؤسسة السياسية الإسرائيلية من كونها ذات طابع عنصري، وفي كونه جزءًا من موجة قَوْنَنة أوسع تهدف إلى تعميق الهُوية القومية والدينية اليهودية للمجتمع والدولة في إسرائيل، وإلى الحدّ من قدرة قوى سياسية أو قضائية على فرض تأويلات مدنية وديمقراطية ليبرالية للمبادئ الدستورية للدولة، وتفريغ المواطَنة غير اليهودية من أيّة مضامين جوهرية سياسية تُذْكر. وقد كشف اقتراح القانون عن عوار المعادلة الدستورية التي عرّفت فيها إسرائيل نفسها على مدار العقود الأخيرة، وهي معادلة الدولة اليهودية والديمقراطية. هذه المعادلة، التي جرى التعبير عنها في تعديل **قانون أساس: الكنيست** في العام 1985، تحولت مع مرور الوقت لتكون التعبير الأساسي عن الهُوية القِيَميّة للدولة وإلى المخرَج الأساسي من التناقض الجوهري بين الهُوية الإثنية الضيقة للدولة الإسرائيلية والحاجة إلى الحفاظ على طابع ديمقراطي ولو إجرائي-للتداول السياسي في الدولة. هذه المعادلة، التي كانت -بالرغم من عدم اتّساقها- قابلة للتأويل بشكل واسع، مكّنت الجهاز السياسي والقضائي من المحافظة على توازن "معقول" بين السياسات الإثنيّة الطابع والإجراء الديموقراطي الذي منحها شرعية داخلية وخارجية وفسح المجال للقيادات الإسرائيلية للتباهي بكون إسرائيل الدولة الديموقراطية الوحيدة في الشرق الأوسط، بالرغم من طابعها الإثني وسياساتها التمييزية الواضحة المعالم.

يهدف اقتراح القانون إلى تغيير شكل العلاقة بين الطرف اليهوديّ والتعريف الدستوري لإسرائيل بكونها ديمقراطية، إذ يسعى إلى تفضيل الهُوية اليهودية للدولة على حساب نظامها الديمقراطي. وقد طرُحت ثلاثة اقتراحات لمشروع هذا القانون. طَرح صيغةَ القانون الأولى في الكنيست الـ18 عضوٌ في حزب كديما، آفي ديختر، بناءً على اقتراح المركز للإستراتيجية الصهيونية المعروف بهُويته اليمينية المتطرفة في العام 2010. الصيغتان الثانية والثالثة قدّمها كل من زئيف إلكين من الليكود، من جهة، وآييلت شاكيد من البيت اليهودي ويريف ليفين من الليكود، من جهة أخرى في الكنيست الـ19. بالرغم من بعض التباينات بينها، أكدت هذه الاقتراحات

على كون إسرائيل دولة الشعب اليهودي يمارَس فيها حق تقرير المصير لليهود فقط، ويجري بحسبها تفضيل الطابع اليهودي على نظام الحكم الديمقراطي وتُلغى -بحسب اقتراح إلكين- المكانة الرسمية للغة العربية.

جرى تداول هذه الاقتراحات في أروقة الكنيست، وقُدّمت للّجنة الوزارية للتشريع في شهر تشرين الثاني عام 2014. اعترضت رئيسة اللجنة الوزارية آنذاك، وزيرة القضاء، تسيبي ليفني على مشروع القانون لأسباب سياسية ومبدئية، على رأسها تناقض الاقتراحات مع وثيقة الاستقلال الإسرائيلية، التي أكدت بحسبها على القيم الليبرالية والديمقراطية للدولة ووازنتها مع هُويتها القومية. أحدث اعتراض ليفني ضجة سياسية كبيرة، وأدى إلى تصاعد حدّة التوتر بين القطب اليميني المتطرف في الحكومة بقيادة رئيس الوزراء، بنيامين نتنياهو، والقطب الأكثر اعتدالاً بقيادة يئير لبيد، وهو ما أدى -مع أسباب أخرى- إلى الإعلان عن الانتخابات التي جرت في الـ 17 من آذار عام 2015، والتي فاز فيها الليكود على المعسكر الصهيوني.

طرح نتنياهو من جهته مشروع قانون معدّلاً في جلسة الحكومة الموسعة لتجاوز اعتراض وزيرة العدل ليفني، وصودق على المشروع الذي احتوى على أربعة عشر مبدأً، على رأسها تعريف الدولة كبيت قومي للشعب اليهودي والعلاقة التاريخية بين اليهود وأرض إسرائيل وكون الدولة الإسرائيلية تعبيرًا عن حق تقرير المصير للشعب اليهودي. وبالرغم من أن اقتراح نتنياهو كان أقل تطرفًا في صياغاته، إلاّ أنه شمل كل القيم التي تحدثت عنها الاقتراحات الأخرى، ولم يشمل -في نفس الوقت- مبدأ المساواة، وأبقى على التعريف الديمقراطي للدولة أمرًا ثانويًّا يلي هُويتها القومية اليهودية. واللافت للنظر في اقتراح نتنياهو هو التأكيد على الفصل بين الحقوق القومية لليهود، من جهة، ومنظومة الحقوق الشخصية لكل مواطني الدولة، من جهة أخرى، وهو ما يعبّر عن التحجيم القاطع للمكانة المدنية والوطنية للأقلية الفلسطينية، حيث يَعتبر اقتراحُ القانون المواطنين العربَ مجموعةً من الأفراد لا تعبيرَ وطني لهم ولا جماعيّ. كذلك إن اقتراح القانون "المعتدل" الذي طرحة نتنياهو يجعل الشعب اليهودي بأكمله، حتى أولئك اليهود الذين لا يسكنون في إسرائيل، الوليَّ الوحيدَ على الدولة، وبالتالي فإنّ السيادة، على غير ما هو مألوف في الدول الحديثة منذ أيام الفيلسوف الفرنسي جان بودان (ابن القرن السادس عشر) حتى اليوم، لا تصبح تحت تصرف المواطنين، بل في حوزة أبناء وبنات الشعب اليهودي أينما كانوا، ممّا يعكس حالة شاذة في الأعراف الدولية، ولا سيّما أن أغلبية هؤلاء مواطنون في دول أخرى.

اقتراح القانون هذا يطرح تساؤلات حول الحاجة إليه وحول الضجة التي أثارها، ولا سيّما أنه جرى تعريف الدولة على أنّها يهودية منذ قيامها. قبل الإجابة عن هذه التساؤلات، لا بدّ من التأكيد على أن الدولة تعرّف نفسها في وثيقة استقلالها على أنها دولة يهودية، وقد مارست يهوديّتَها في كل مناحي سياساتها، وبخاصة في ما

يتعلق ببناء منظومة عقائدية ومادية إقصائيّة تُغلِّب الحكاية اليهودية للتاريخ والأرض على الوجود العربي الفلسطيني في كل أصقاع النفوذ الإسرائيلي، بما في ذلك الأراضي المحتلة منذ عام 1967.

نجحت الدولة الإسرائيلية في الإبقاء على غطاء ديمقراطي لسياساتها، وذلك من خلال مؤسسات تدار بحسب قواعد ديمقراطية وعلى رأسها تداول السلطة بواسطة الانتخابات، وفصل السلطات، ومساحة واسعة من حرية التعبير في كل ما يتعلق بالـمَناحي الاجتماعية والاقتصادية والثقافية في المجتمع اليهودي. مكّنت هذه الممارَسات الأغلبية اليهودية من تطبيق سياساتها الإثنيّة الطابع والمبنيّة على التمييز القومي الفاضح، وتخريج هذه السياسات على أنها جزء من حكم الأغلبية في النظام الديمقراطي، الذي يُعتبر ركنًا أساسيًّا في السياسة الديمقراطية في الدولة العصرية.

إلاّ أنّ اقتراح القانون يفضح النوايا المبيّتة للنظام السياسي الإسرائيلي الذي أصبح لا يعير اهتمامًا لوجود غطاء أيًّا كان لتنفيذ سياسات ذات طابع عنصري، ويستغل الواقع الدولي والعربي لتنفيذ سياسات باسم "الديمقراطية الدفاعية"، التي تُستغَلّ على نحوٍ معاكس لجوهرها الحقيقي. يأتي الاقتراح في سياق تجري فيه تعديلات دستورية ذات أبعاد مبدئيّة منذ عَقد ونيّف، وعلى رأسها التعديل العنصري لقانون المواطَنة من العام 2003، التعديل الذي أتى للحد من إمكانية لَـمّ شمل عوائل عربية، إذا كان فيها الزوج أو الزوجة متحدّرًا/ةً من المناطق الفلسطينية المحتلة عام 1967، أو من دولة "معادية"، بينما استقطبت إسرائيل مهاجرين دون أن يكون لهم انتماء مُثْبَت للقومية اليهودية.

إن التمعن في العوامل التي دفعت إلى تَبَوُّؤ اقتراحِ القانونِ الساحةَ السياسية الإسرائيلية، تمكّننا من الوقوف عند بعض الاعتبارات المهمة في السياسة الاسرائيلية، والتي قد تفسح المجال لفهم عميق للتحولات الجارية في المجتمع الإسرائيلي، وبخاصّة بعد أن حَسَم هذا الجمهور موقفه في الانتخابات الأخيرة في آذار عام 2015. في الإمكان الفصل بين عوامل خارجية وعوامل داخلية أدت إلى إخراج هذا الاقتراح إلى الحيّز الإجرائيّ.

العامل الخارجي الأول يتعلق بالصراع الإسرائيلي الفلسطيني وآفاق الحل السياسي، وعلى رأسها تبعات أي اتفاق إسرائيلي فلسطيني من الممكن أن يؤدي إلى حل القضية الفلسطينية بالشكل الذي يتماشى مع القانون الدولي والقرارات التاريخية للأمم المتحدة. طلبت إسرائيل، في عهد رئيس الوزراء بنيامين نتنياهو، من الطرف الفلسطيني الاعترافَ بإسرائيل كدولة يهودية. وبسبب الرفض الفلسطيني لهذا المطلب، والادعاء أن القيادة الفلسطينية مستعدة أن تعترف بإسرائيل كدولة دون الدخول في هُويّتها، تحاول الحكومة الإسرائيلية تحويل الاعتراف بالدولة الإسرائيلية كاعتراف مبطَّن بيهوديتها كونها تعرّف نفسها بأنها الدولة القومية للشعب اليهودي. تأتي هذه الطريقة الالتفافية لكسب الاعتراف أيضًا لتفريغ حق العودة من أي مضمون عملي، وذلك من خلال الاعتراف الفلسطيني بإسرائيل كدولة الشعب اليهوديّ، وهو ما من شأنه تحديدُ العودة إلى إسرائيل

لليهود فقط، والتأكيدُ على أن حل قضية اللاجئين الفلسطينيين يأتي في إطار الدولة الفلسطينية في حال إقامتها. في هذا السياق، لا بد من التنبيه أنه بالرغم من هذا التوجه يعترض كلُّ مَن طرح اقتراح القانون على حل الدولتين. يأتي هذا التنبيه للتأكيد على أن اقتراح القانون هو جزء من محاولات اليمين الإسرائيلي الحثيثة لاستغلال الوقت لتوسيع الإطار الجغرافي الذي تقطنه أغلبية يهودية، ذاك الإطار الذي يشكّل -وَفقًا لهم- الحيّز الجغرافي للدولة اليهودية التي يجري تعريفها في اقتراح القانون.

العامل الثاني يتعلق بشرعية إسرائيل الدولية والحاجة إلى التأكيد على كونها تعبيرًا عن قرار التقسيم من العام 1947، واعترافًا من الهيئة العامة للأمم المتحدة بإسرائيل بعد استقلالها في العام 1948. يأتي هذا في وقت تتدهور فيه مكانة إسرائيل في المحافل الدولية وتتّسع فيه مقاطعتها من قِبَل قطاعات آخذة في الاتساع في دول مختلفة. هذا التحول في الرأي العام العالمي، الذي بدأ يلقى آذانًا صاغية في سياسات بعض الحكومات، تمخّض عنه اعتراف بعض الدول بالدولة الفلسطينية. دفع هذا التحوّل ببعض السياسيين، بمن في ذلك نتنياهو، إلى اقتراح القانون لإعادة صياغة قواعد الشرعية الإسرائيلية وفرض يهودية الدولة كمبدأ أساسيّ مبني على قرارات دولية عديدة وعلى رأسها قرار التقسيم.

العامل الثالث هو صياغة مجددة للعلاقة بين الدولة الإسرائيلية والمجتمعات اليهودية في الخارج، بعد أن امتعض بعض الليبراليين من سياسات الحكومات الإسرائيلية في العقد الأخير. كما يأتي القانون لمواجهة التحولات الجارية في الأجيال الشابة اليهودية في العالم من خلال تطوير سياسة الهُويّة اليهودية العالمية، يجري الحديث فيها عن علاقة عضوية تتجاوز الانتماءاتِ المدنيةَ المختلفة لجميع اليهود في العالم كتعبير عن صالح عام يهودي معولَم مركزه إسرائيل. تعريف إسرائيل من جديد على أنّها الدولة القومية للشعب اليهودي تفرض التزامًا واضحًا على المجتمعات اليهودية برؤية إسرائيل لا كدولتهم فحسب، وإنما تلزمهم بالدفاع عنها على اعتبارها الدولة التي تعبّر عن هُويّتهم وأمنهم. يأتي اقتراح القانون للتعبير عن رؤية قبلية للقومية اليهودية، ترى الانتماء اليهودي مرجعًا أساسيًّا للولاء السياسي بغض النظر عن مكان الإقامة أو الجنسية.

هنالك عوامل داخلية دفعت بتقديم اقتراح القانون تتعلق بعاملين تربطهما علاقة وثيقة. الأول يرتبط بالصراعات السياسية والمؤسساتية الدائرة في النظام السياسي الإسرائيلي. المستوى الأول لهذه الصراعات يتعلق بالخلاف الجوهري بين القوى السياسية القومية المحافظة والمتدينة، من جهة (تلك التي تتعاطى مع يهودية الدولة باعتبارها منظومة قيمية وعقائدية دينية يجب أن تطغى على الواقع الإسرائيلي بمجمله)، وقوى قومية مدنية ولبرالية (تلك التي ترى يهودية الدولة من منظور ثقافي وتاريخي فقط)، من جهة أخرى. الصراع بين هذه القوى احتدم في الفترة الأخيرة، وما اقتراح القانون إلا محاولة من قِبَل الفريق الأول لفرض معادلة دستورية جديدة قابلة لتأويل محافظ وحتى ديني أكثر مما يمكن للفريق الثاني تقبُّله. المستوى الثاني هو

صراع مؤسساتيّ يتجلى في اتهام قوى يمينية في الجهاز التشريعي للجهاز القضائي -وعلى رأسه المحكمة العليا- بأنه وكْر لقوى لبرالية تمنحه الشرعية وتدفعه لتأويلات قضائية أكثر لبراليةً مما يحدده القانون المتداول في إسرائيل. لقد تصارعت هاتان المؤسستان على مدار العقود الأخيرة حول صلاحيات كل منهما وحول تحديد ماهية التداخل القائم بينهما. ادعى الطرف اليميني المحافظ والديني من القائمين على المؤسسة التشريعية أنّ الفلسفة القضائية اللبرالية، التي بدأت تتبلور في سنوات الثمانين، أدت إلى دخول المحكمة العليا إلى قضايا مبدئية وعقائدية، وهو ما شكّل تجاوزًا دستوريًّا لصلاحياتها ومَسَّ بشكل سافر بصلاحيات السلطة التشريعية. وكانت هناك محاولات حثيثة وتهديدات واضحة من قِبَل اليمين القومجي واليمين المتديّن بتشريع قوانين تحدّ من قدرة المحكمة العليا على استغلال الثغرات القانونية لتتدخل في ما اعتبره بعض القائمين على المؤسسة التشريعية تجاوزًا. ويأتي اقتراح القانون لتصويب ما اعتُبر تفسيرًا غير ملتزم بالقيم القومية لقوانين الأساس السابقة، وعلى رأسها **قانون أساس – كرامة الإنسان وحريته**. إن اقتراح القانون المتداول يُقصد منه إعادة السلطة للمشرّع في تحديد الهُوية القيميّة للدولة، ويغلق الباب على الملابسات التي تطرحها وثيقة الاستقلال الإسرائيلية التي تناولتها المحكمة العليا كقاعدة أساسية في تحديد قِيَم الدولة -وعلى رأسها القيم الليبرالية؛ كالمساواة والحرية وغيرهما.

العامل الداخلي الثاني لاقتراح القانون يتعلق بمكانة وسياسات الأقلية الفلسطينية في الدولة الإسرائيلية، ولا سيّما التحديات التي فرضتها هذه الأقلية على الجهاز السياسي والقضائي، وفي الحيّز العام الإسرائيلي في العقدين الأخيرين. لقد قامت أحزاب سياسية عربية بطرح تحدّيات مبدئية لهُوية الدولة وسياساتها التمييزية وذلك من خلال فضح التناقض القائم بين يهوديةِ الدولة والسياسات المتمخضة عنها ومبادئِ المواطنة الأساسية، وعلى رأسها المساواة المدنية. وقد جرى في هذا السياق طرح معادلة "دولة جميع مواطنيها" كمعادلة دستورية بديلة، التي فضحت ملابسات وتناقضات معادلة الدولة اليهودية والديمقراطية. فضحت هذه المعادلة التناقض البنيوي بين تعريف الدولة الاسرائيلية كدولة يهودية ومبدأ المساواة المدنية بين مواطنيها من الانتماءات المختلفة. شكّلت هذه المعادلة تحدّيًا وبيّنت أن تعريف الدولة كيهودية وديمقراطية هو شعار لا يمكن ترجمته على نحوٍ عادل على أرض الواقع. وما السياسات التي مارستها الدولة على مدار السنوات إلاّ تعبير عن الغطاء الديمقراطي لسياسات تتناقض مع المبادئ الديمقراطية الأساسية، وعلى رأسها المساواة والكرامة والحرية.

أتت الوثائق التي أصدرتها قوى سياسية ومدنية عربية في العام 2006 -2007 لتسدد ضربة إضافية موجعة للمعادلة الدستورية المتمثلة في الدولة اليهودية والديمقراطية، وذلك من خلال المطالبة القاطعة بالمساواة المدنية والقومية، مقابل الاعتراف بحق تقرير المصير للمواطنين اليهود القاطنين في إسرائيل. أتى هذا المطلب

للفصل بين إسرائيل كدولة الشعب اليهودي وإسرائيل كتعبير عن حق تقرير المصير لليهود مواطني الدولة فقط، المطلب الذي أقلق القائمين على المؤسسة السياسية الإسرائيلية على جميع مَشاربهم. وقد رأى البعض منهم هذا المطلب كإعلان حرب على الدولة اليهودية، ما أدى إلى اعتبار المواطنين العرب أعداءً للدولة اليهودية في نظرهم. كذلك أتى هذا المطلب لتجذير قاعدة المساواة كمبدأ أساسي لتعامل الدولة مع كل مواطنيها على حد سواء.

تؤكّد نتائج الانتخابات الإسرائيلية الأخيرة في الـ 17 من آذار عام 2015 أن اليمين المتطرف الذي يدفع بالقَوْنَنة القومجية سيستمر في ذلك بعد إنهاء عملية بناء الائتلاف الحكومي، وعلى الأغلب سيأتي هذا الاقتراح على رأس القوانين المقترَحة للمصادقة عليها، وسيُجري تغييرًا جذريًّا في المبنى الدستوري والقانوني للدولة ويضع حدًّا نهائيًّا للادعاءات التي ملخَّصُها أن معادلة الدولة اليهودية والديمقراطية هي معادلة وسطية جائزة.

*** بروفيسور أمل جمّال هو محاضر في جامعة تل أبيب.**